

جمهورية مصر العربية
وزارة الصحة / وزارة الداخلية
مصلحة الأحوال المدنية

(نموذج ٣٢ "ا")

عدد المرفقات

تبلغ عن وفاه

السيد / طبيب أو السيد / عمدة
بناء على أحكام القانون رقم ٢٦٠ لسنة ١٩٦٠ المعدل بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٦٥ والقانون رقم ١٥٨ لسنة ١٩٨٠
في شأن التبليغ عن الوفيات (أبلغكم بالوفاه التالية) : ١- بيانات المتوفى

الاسم الكامل	الاسم	اسم الاب	الجد أو اللقب	النوع (ذكر أو أنثى)	اسم الام الكامل	الديانة	المهنة	الجنسية	جهة الوفاة	مكان الوفاة

تاريخ الوفاة كتابة	الساعة	اليوم	تاريخ اليوم	الشهر	السنة	تاريخ الميلاد	محل الميلاد	سن المتوفى	الحالة العائلية (الزواجية)	عنوان محل الاقامة بالتفصيل

الجهة الادارية التى يتبعها محل الاقامة الثابت	الرقم	جهة صدرها	التاريخ	عائلية شخصية	البطاقة	محل القيد بالسجل المدنى			ملاحظات
						الرقم	الحى او الشيخة	المدينة / القرية	

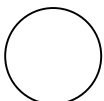
٢- بيانات المبلغ

الاسم بالكامل	الاسم	اسم الاب	الجد أو اللقب	الرقم	جهة صدرها	التاريخ	عائلية شخصية	عنوان محل الاقامة بالتفصيل	علاقته بالمتوفى

اقر على مسئوليتي بأن جميع بيانات هذا التبليغ صحيحة
تحريراً في سنة
توقيع المبلغ

٣- شهادة الوفاة الطبية	المدة بين حدوث السبب والوفاة
١- السبب المباشر للوفاة	
أحوال مرضية ان وجدت	
نشأ عنها السبب المباشر للوفاة	
٢- أحوال مرضية اخرى (ان وجدت ساعدت على الوفاة ولاصلة لها بالمرض الاصلى	

اسم الطبيب التوقيع التاريخ / /



ورد التبليغ مستوفيا وقيد بسجل واقعات الوفاة بمكتب صحة تحت رقم بتاريخ
توقيع كاتب الصحة أو العمدة اعتماد الطبيب

تم قيد الواقعة بسجل واقعات الوفاة بمكتب سجل مدنى بتاريخ / / وتحت رقم
اسم الموظف المختص اسم أمين السجل
توقيعه توقيعه

- ١- تستوفى جميع بيانات هذا التبليغ بالكامل من نسختين بخط واضح بالمداد السائل أو الجاف الأزرق أو الأسود .
- ٢- البيانات التى تدون في هذا التبليغ لا تشمل المواليد موتى بعد الشهر السادس من الحمل حيث يحرر عنهم نموذج خاص .
- ٣- المهنة : هي العمل الرئيسي الذى يزاوله الشخص ويجب أن تدون بالتفصيل فمثلاً لا يكتبي بذكر كلمة " عامل " بل يبين نوع العمل مثل " عامل زراعي " أو " عاملة نسيج " أو " نجار موبيليات " أو " نجار سواقي " أو " طبيب رمد " الخ . أما الذين لا مهنة لهم فتوضع لهم علامة (x) .
- ٤- سن المتوفى :- يذكر السن بالسنوات الكاملة لمن يبلغ سنهم سنة فاكتر ، أو بالشهور لمن لم يبلغ عمرة سنة ، أو بالأيام لمن يقل سنهم عن شهر . مع ضرورة تمييز الأرقام في كل حالة يذكر كلمة " سنة " أو " شهر " أو " يوم " .
- ٥- الحالة العائلية (الزوجية) :- تكتب إحدى الحالات الآتية لمن بلغ سنهم ١٦ سنة للإناث و ١٨ سنة للذكور. (لم يتزوج " أو لم تتزوج " أبداً / متزوج " أو متزوجة " / أرمل " أو أرملة " / مطلق " أو مطلقة " / أما الأفراد اقل من سن الزواج فيوضع لهم علامة (x)) .
- ٦- الجهات الإدارية التى يتبعها محل الإقامة الثابت :- يوضح اسم القرية و المركز و المحافظة للمقيمين بالريف واسم القسم والمدينة والمحافظة للمقيمين بالحضر .

لوحة إرشادية

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على خدمة (استخراج تصريح بالدفن)

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٤٢٤٨) لسنة ١٩٩٨ فى شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة استخراج تصريح بالدفن بوزارة الصحة والسكان ، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذه اللوحة الإرشادية الصادرة بتاريخ ١٩٩٩/٨/١ - كنمرة للتعاون بين وزارتي التنمية الإدارية والصحة والسكان والمحافظات - من تحديد للمستندات و الأوراق ، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوقيتات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها ، وأى مخالفة لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالى :

أولا المستندات والأوراق المطلوبة :

- نموذج تبليغ عن وفاة "أ٣٢" . (صادر من وزارة الداخلية)
- بطاقة تحقيق الشخصية للمتوفى إن وجدت وفى حالة عدم وجودها يقدم المبلغ اقرار بعدم وجودها .
- بطاقة تحقيق الشخصية للمبلغ للاطلاع عليها .
- الكشف الطبى الذى يفيد ثبوت واقعة الوفاة .

ثانياً المبالغ المقررة للحصول الخدمة :

- * ١ جنيه (جنيهها واحدا) على تصريح الدفن وبيانه كالاتى :-
- ٩٠ قرش (تسعون قرشا) ضريبة نوعية (ماده ٨٩ من قانون ١١١ لسنة ١٩٨٠) .
- ١٠ قروش (عشرة قروش) رسم تنمية موارد (قانون ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ وتعديلاته) .
- * ١ جنيه (جنيهها واحدا) على الاقرار فى حالة عدم وجود بطاقة تحقيق الشخصية للمتوفى وبيانه كالاتى :-
- ٩٠ قرش (تسعون قرشا) ضريبة نوعيه (ماده ٤٠ من قانون ١١١ لسنة ١٩٨٠) .
- ١٠ قروش (عشرة قروش) رسم تنمية موارد (قانون ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ وتعديلاته) .

ثالثاً التوقيتات المحددة لانجاز الخدمة :

تلتزم جهة الإدارة باستخراج تصريح الدفن فور تلقى التبليغ عن واقعة الوفاة فى حالة الوفاة الطبيعية .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد ، أو طلب مستندات أو مبالغ اضافيه تحت أى مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :

محافظ _____ ت : ٣٩١٢٤٨٨

هينه الرقابة الإدارية : المركز الرئيسى بالقاهرة ت : ٢٧٢٨٠ ٢/٢٩٠

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :